موز الآن نحو ان واذا او بدات بطلب طلاق فاجاب
معاوضة بشوب جعالة فلها رجوع قبله ولو
طلبت ثلاثا بالف فوحد فثلاثة وراجعوا ان شرط
رجعة ولو قالت طلقني بكذا فارتدا او احدهما
فاجاب ان كان قبل وطئ او اصرتي انقضت عدة
بانت بالردة ولا مال ولا طلقت به

فصل

قال طلقتك بكذا او على ان لي عليك كذا فقبلت
بانت به كما في طلقتك وعليك او ولي عليك كذا
وسبق طلبها به او قال اردت الالزام وصدقته
وقبلت وان لم تقله فرجعي او ان او متى ضمنت لي
الفا فانت طالق فضمنته او اكثر ولو بتراخ
في متى بانت بالف كطلقي نفسك ان ضمنت لي
الفا فطلقت وضمنت او علق باعطا مال فوضعته
بين يديه بانت فيملكه كان علق بنحو اقباض
واقترن به ما يدل على الاعطا واخذه بيده منها
ولو مكرهة شرط في انه قبض ويقع رجعيا ولو
علق باعطاء عبد بصفة سلم او دونها فاعطته

لابهام تطلق او بها طلقت به في الاولى وبمهر مثل في الثانية
فان بان معيبا في الاولى فله رده وبمهر مثل او بلا صفة
طلقت بعبد ان صح بيعها له وله مهر مثل ولو طلبت
بالف ثلاثا وهو لا يملك دونها فطلق ما يملكه
فله الف او طلقة فطلق به او مطلقا وقع به او
بائنة وقع بها او طلقها غدا فطلق غدا وقبله
بانت بمهر مثل ولو قال ان دخلت فانت طالق بالف
فقبلت ودخلت طلقت به واختلاع اجنبي
كاختلاعها ولوكيلها ان يختلع له ولاجنبي توكيلها
فتتخير وان اختلع بماله فذاك او بمالها وصرح
بوكالة كاذبا او بولاية لم تطلق او باستقلال
فخلع بمغصوب

فصل

ادعت خلعا فانكر
طلق او ادعاه فانكرت بانت ولا عوض ولو
اختلفا في عدد طلاق او صفة عوض او قدره ولا
بينة تحالفا ووجب بفسخ مهر مثل ولو خالع بالف
ونويا نوعا لزم

كتاب الطلاق

اركانه صيغة ومحل وولاية وقصد ومطلق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1